

الآلوسي على حل التناقضات الظاهرة في الآيات القرآنية: دراسة روح المعاني
(*Al-Ālūsī on Resolving Apparent Contradictions in Qur'ānic Verses: A Study of Rūḥ al-Ma'ānī*)

Matloob Alam

Doctoral Candidate, International Islamic University, Islamabad, Pakistan

Hafiz Muhammad Ramzan

Doctoral Candidate, International Islamic University, Islamabad, Pakistan

Abstract

Resolving apparent contradictions in *Qur'ānic* verses has been a very important subject in *Qur'ānic* sciences. Various scholars, including commentators of the Quran have worked in this field. This article highlights *al-Ālūsī's* effort in this regard, which he has made in his celebrated commentary named *Rūḥ al-Ma'ānī*. It finds that *al-Ālūsī*, applying different principles of *Qur'ānic* sciences like *Asbāb al-Nuzūl*, *Nāsikh and Mansūkh*, *Ām and Khāṣ*, *Mutlaq and Muqayyad* etc. beautifully offers the solutions for apparent contradictions in the *Qur'ānic* Verses.

Key words: Quran, commentators, Verses, *al-Ālūsī*, apparent contradictions, solutions

المقدمة

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى-أما بعد: فإن العلماء قد اختاروا في دفع التعارض الظاهري من الآيات القرآنية مناهج مختلفة، وقد وقع اختياري على دراسة واحد من هذه المناهج لإمام وعالم كبير هو الإمام الآلوسي البغدادي صاحب التصانيف المفيدة والكتب النافعة المتوفى سنة 1270هـ فتعينت بعض المباحث أسباب النزول، الناسخ والمنسوخ، أسلوب القرآن في العام والخاص، أسلوب القرآن في المجمل والمبين، أسلوب القرآن في المطلق والمقيد، أسلوب القرآن في

الخطابات القرآنية_ من علوم القرآن وأصول التفسير لدفع التعارض والتناقض الموهوم في بعض الآيات وطرق حلها عند الإمام الآلوسي من خلال تفسيره المسمى "روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، وقد تعرضت له بعنوان "أسباب توهم التعارض والتناقض، وطرق حلها في ضوء تفسير روح المعاني" فهذا البحث العلمي يشتمل على مقدمة وتمهيد وستة مباحث وخاتمة والمصادر والمراجع حسب الترتيب الآتي:

التمهيد: نبذة عن حياة المؤلف

هو محمود بن عبد الله أفندي الحسيني الآلوسي البغدادي الشهير ب (الآلوسي الكبير)¹، ولقب بعد موته ب (شهاب الدين). ولد أبو الثناء محمود بن عبد الله الحسيني الآلوسي في يوم الجمعة الرابع عشر شهر شعبان سنة 1217 هـ وذلك بجانب الكرخ ببغداد². نشأ العلامة الآلوسي ببغداد في بيت علم وفضل، فأبوه واحد من كبار علماء بغداد، وكان بيته كعبة للعلماء والطلاب، وفي هذا الجو العلمي نشأ الصبي الصغير، وتعلقت عيناه بأبيه وهو يراه يتصدر تلك الحلقات مناقشا ومحورا ومعلما، ويلقي من الحاضرين أسى آيات التقدير والإعجاب، وسمت نفس الصبي إلي طلب العلم وتحصيله، وكان في نفسه استعداد عظيم للعلم، وحافضة قوية لتلهم ما تقرأه، وهمة غالية في المثابرة على المذاكرة، ولم تمض عليه سنوات قليلة حتى كان قد أتم حفظ المتون في الفقه والنحو والعقيدة والفرائض قبل أن يتم الرابعة عشرة من عمره³.

آثاره العلمية أقوال العلماء فيه وثناؤهم عليه

كان الإمام الآلوسي نادرة من نوادر زمانه جمع كثيرا من العلوم حتى أصبح علامة في المنقول والمعقول فهامة في الفروع والأصول محدثا لا يجارى ومفسرا لكتاب الله. ولقد ترك الإمام الآلوسي

1 محمد عبّد الحّيّ بن عبد الكبير المعروف بعبد الحي الكتاني، فهرس الفهارس والأثبتات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، المحقق. إحسان عباس (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1982)، 1: 139؛ وخير الدين بن محمود الزركلي الدمشقي، الأعلام (دار العلم للملايين، 2002 م) 7: 176.

2 عمر بن رضا بن محمد راغب، معجم المؤلفين (بيروت: مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي)، 12: 175؛ و علامة أحمد تيمور باشا، تراجم أعيان القرن الثالث عشر وأوائل الرابع عشر (القاهرة: الآفاق العربية، 1421 هـ- 2001 م)، 1: 67.

3 يوسف بن إلبان بن موسى سركيس، معجم المطبوعات العربية والمعرّبة (مصر: مطبعة سركيس، 1346 هـ - 1928 م)، 3: 1؛ وأيضا أنظر: شهاب الدين الآلوسي، غرائب الاغتراب (<http://www.alwarraq.com>)، 4: 1-5.

وراءه ثروة علمية ضخمة صنفها في حياته الثرة، وأثارا واضحة، وقد تجاوزت مؤلفاته العشرين، عدا فتاواه وترسلاته وأشعاره ومن أراد أن يعرف صدق هذه الشهادة فما عليه إلا أن يفتح تفسيره، أو أي كتاب آخر من كتبه، فسيجد مصداق ذلك. وفيما يلي أورد آثاره العلمية.

1- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، واشتغل فيه خمسة عشر عاما كثيرا ما كان يواصل فيه الليل بالنهار، فجاء في خمسة عشر مجلدا في ثلاثين جزءا، وهو من أكبر التفاسير الموجودة حجما، وأغزرها مادة وعِلما، أودع فيه مؤلفة عصارة علمه، ونفائس الأبحاث التي قد لا تجدها في غيره، وقد طبع عدة طبعات، أولها في بولاق سنة (1301هـ).

2- الأجوبة العراقية عن الأسئلة الإيرانية. يحتوي ثلاثين سؤالاً مع أجوبتها في مختلف الفنون، وهو كتاب يدل على موسوعية مؤلفه وسعة أفقه؛ لأن هذه الأسئلة تعجيزية أرسلها علماء الروافض من إيران، فلم تجد من يتصدى للجواب عنها غير الإمام الألوسي⁴.

3- الأجوبة العراقية على الأسئلة اللاهوتية، وهو جواب عن سؤال ورد من علماء "لاهور" إلي علماء "بغداد" حول من يسب الصحابة، وقد طبعت سنة 1301هـ في بغداد ولها نسخ محفوظة⁵.

قيمة كل إنسان ومكانته تعلق بقدر تأثيره في مجتمعه، وما خلفه من آثار نافعة، وسأذكر بعض مقولات العلماء في مكانة الإمام الألوسي العلمية: 1- قال عنه ابنه نعمان الألوسي: "وقد انتهت إليه الرئاسة في بغداد وأخذت عنه علماؤها الأمجاد وصار أستاذ الكل في الكل والمعول عليه في العقد والحل"⁶. 2- وقال الذهبي في التفسير والمفسرون: والألوسي سلفى المذهب سني العقيدة، ولهذا نراه كثيراً ما يُقنَد آراء المعتزلة والشيعة، وغيرهم من أصحاب المذاهب المخالفة لمذهبه⁷. 3- قال صاحب ((حديقة الورد)): هو أستاذنا ومقتدانا إنسان عين الزمان وسر الليالي المضمّر في خاطر الدهر بل نذرنا الذي وقت به لهذا العصر كشف رموز الحقائق وغواص بحر الدقائق⁸.

أسباب النزول

4 الزركلي، الأعلام، 7: 176.

5 أنظر: الزركلي، الأعلام، 7: 176.

6 نعمان بن محمود أبو البركات خير الدين الألوسي، جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، (مطبعة المدني،

1401هـ - 1981 م)، 1: 59.

7 الدكتور محمد السيد حسين الذهبي، التفسير والمفسرون، (القاهرة: مكتبة وهبة، بدون تاريخ الطبعة)، 1: 253.

8 نعمان بن محمود جلاء العينين في محاكمة الأحمدين، 1: 57.

هذا المبحث يشتمل على بيان منهج الإمام الألوسي في دفع توهم⁹ التعارض¹⁰ بين الآيات القرآنية بمعرفة أسباب النزول¹¹ الذي مبحث من مباحث علوم القرآن، وسأبين في هذا المبحث كيف استفاد الإمام في هذا المجال وأجرى في هذا الصدد، أما تعريف أسباب النزول وأهميته موجود في كتب علوم القرآن فلاحاجة لإعادتها في هذا البحث الموجز.

قال بعض الناس أن معرفة أسباب النزول لا فائدة له، ورد الشيخ السيوطي على موقفهم بقوله: "زعم زاعم أنه لا طائل تحت هذا الفن يعني (أسباب النزول) لجريانه مجرى التاريخ وأخطأ في ذلك بل له فوائد منها: الوقوف على المعنى وإزالة الإشكال"¹². وسأذكر بعض الأمثلة ليتضح منهج الإمام لدفع التعارض.

⁹ توهم: لغة: توهم في اللغة: مصدر (توهم) من باب التفعّل، معناه: الشيء ظنّه وتمثله وتخيله كان في الوجود أو لم يكن والخير فيه توسمه وتفرسه، أنظر: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبد القادر ومحمد النجار، المعجم الوسيط (مجمع اللغة العربية: دار الدعوة)، 2: 1060. واصطلاحاً: اعتقاد خاطئ غير مبني على أساس. أنظر: دكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (بمساعدة فريق عمل ن: عالم الكتب، ط: الأولى، 1429 هـ - 2008)، 3: 2502.

10 لغة: تعارض في اللغة مصدر (تعارض) من باب التفاعل معناه: عارض أحدهما الآخر، أنظر: المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، 2: 594.

اصطلاحاً: وهو ما يوهّم التعارض بين آياته وكلام الله جل جلاله منزّه عن الاختلاف. أنظر: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، البرهان في علوم القرآن (المحقق. محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى، 1376 هـ - 1957 م)، 2: 45.

11 أولاً: أسباب النزول لغة: أسباب النزول تتكون من كلمتين: (أسباب) و (نزول). ومعنى السبب: الحبل كما يقال: كل شيء يتوصل به إلى غيره. زين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، مختار الصحاح، المحقق. يوسف الشيخ محمد (بيروت: المكتبة العصرية، الطبعة: الخامسة، 1420 هـ / 1999 م)، 1: 140؛ وجاء في لسان العرب: وكل شيء يتوصل به إلى الشيء فهو سبب، وجمعه أسباب. أنظر: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، لسان العرب (بيروت: دار صادر، الطبعة الأولى)، 1: 455.

ثانياً: أسباب النزول اصطلاحاً: هو ما نزلت الآية أيام وقوعه. أنظر: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، الاتقان في علوم القرآن (الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394 هـ / 1974 م)، 1: 116.

12 أنظر: الإمام السيوطي، الاتقان في علوم القرآن، 1: 107-108.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾¹³ هذه الآية تدل على جواز الصلاة إلى جميع الجهات، ومع ذلك هناك آية أخرى التي تدل على خلاف ذلك، ويثبت بها عدم جواز الصلاة إلى جهات أخرى سوى الكعبة، كقوله تعالى: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾¹⁴ وقد حلل الإمام هذا التعارض الظاهري بمعرفة سبب النزول، وخصص الحكم العام الذي في الآية الأولى، وهو جواز الصلاة إلى أي جهة، ويذكر الروايات التي تدل على تخصيص هذا الحكم العام، كما هو يقول: وجوز أن تكون "أينما" مفعول "تولوا" بمعنى الجهة، فقد شاع في الاستعمال: أينما توجهوا، بمعنى أي جهة توجهوا، بناء على ما روى عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن الآية نزلت في صلاة المسافر والتطوع على الراحلة، وعلى ما روى عن جابر أنها نزلت في قوم عميت عليهم القبلة في غزوة كنت فيها معهم، فصلوا إلى الجنوب والشمال، فلما أصبحوا تبين خطوهم. ويحتمل على هاتين الروايتين أن تكون أينما كما في الوجه الأول أيضا ويكون المعنى في أي مكان فعلتم أيتولية لأن حذف المفعول به يفيد العموم¹⁵.

المثال الثاني: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾¹⁶ يفهم من هذه الآية بأن الذين آمنوا وعملوا الصالحات لو أنهم طعموا الخمر ليس عليهم الحرج، كما حكي عن عثمان بن مظعون وعمرو بن معدي كرب أنهما كانا يقولان: الخمر مباحة ويحتجان من هذه الآية، وأيضا أن بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا مترددين في تحريم الخمر بعد نزول آية البقرة كقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَتَاعٌ لِلنَّاسِ﴾¹⁷ ومع ذلك هناك آية أخرى التي تدل على تحريم الخمر مباشرة كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾¹⁸

13 البقرة: 02: 115.

14 البقرة: 02: 144.

15 شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415 هـ)، 1: 365.

16 المائدة: 05: 93.

17 البقرة: 02: 219.

18 المائدة: 05: 90.

وقد ذكر الإمام سبب نزول الآية الثانية الذي يظهر أو يبين الحكم الواضح يتعلق بالخمير وهو يقول: "أن القوم رضي الله تعالى عنهم كما قيل كانوا مترددين في التحريم بعد نزول آية البقرة، ولذا، قال عمر رضي الله تعالى عنه : اللهم بين لنا ذلك بيانا شافيا، فنزلت هذه الآية، ولما سمع عمر رضي الله تعالى عنه فهل أنتم منتهون، قال : انتهينا يا رب - وأخرج عبد بن حميد عن عطاء قال: أول ما نزل في تحريم الخمر "يسألونك عن الخمر والميسر" الآية فقال بعض الناس : نشربها لمنافعها التي فيها وقال آخرون : لا خير في شيء فيه اثم، ثم نزل، "يا أيها الذين ءامنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى" الآية، فقال بعض الناس : نشربها ونجلس في بيوتنا وقال آخرون لا خير في شيء يحول بيننا وبين الصلاة مع المسلمين، فنزلت: "يا أيها الذين ءامنوا إنما الخمر والميسر الآية فأنهوا"¹⁹.

الناسخ والمنسوخ

ولا شك فيه، أن علم النسخ²⁰ من أهم الموضوعات في مجال علوم القرآن والتفسير، لأن الحكم يدور مع علته وبقاء نصه على ما كان في كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لذا ، اشترط العلماء معرفة هذا العلم شرطا للتفسير، ولقد استفاد الإمام الألوسي من علم الناسخ والمنسوخ في بيان دفع توهم التعارض بين الآيات القرآنية، كما لا يخفى بأن الذي ليس عنده إمام بهذا العلم سيقع في وجود توهم التعارض بين الآيات القرآنية، وفي هذا المبحث سأذكر بعض الأمثلة التي لها علاقة بالناسخ والمنسوخ، وأبين طريقة دفع التعارض به عند الإمام في تفسيره، ويعلم من يقرأ تفسير الإمام الألوسي بأنه كثير التعرض للآيات التي فيها النسخ سواء كانت ناسخة أو منسوخة، وسأذكر الأمثلة التطبيقية الآتية للتعرف على هذا الأمر:

19 الألوسي، تفسير روح المعاني، 4: 17.

20 أولا: النسخ لغة: يطلق النسخ في كلام العرب على عدة معان، منها: الإزالة، والإزالة. أنظر: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسني، تاج العروس من جواهر القاموس (تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية)، 7: 355؛ وابن منظور، لسان العرب، 1: 63؛ والمعجم الوسيط، 2: 917.

ثانيا: النسخ في الاصطلاح: قد اختلف العلماء في تعريف النسخ الاصطلاحي نظرا إلى الأميال المختلفة. وأكتفي هنا بما يستقصي المطلوب، وهو الذي ذكره الأمام أبو بكر الباقلاني: رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر. أنظر: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخي الغرناطي الشهير بالشاطبي، الموافقات، المحقق. لأبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (دار ابن عفا، الطبعة: الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م)، 3: 341.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَآمَةً مُؤْمِنَةً خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا...﴾²¹ هذه الآية تدل على حرمة النكاح مع المشركات، بينما هناك آية أخرى التي تدل على خلاف ذلك، كقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾²² وقد أزال الإمام في هذا توهم التعارض بالناسخ والمنسوخ، وقال هذه الآية الأولى منسوخة بالآية الثانية كما هو يذكر: والمشهور الذي عليه العمل أن هذه الآية ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ قد نسخت بما في المائدة، ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ على ما يقتضيه الظاهر، فقد أخرج أبو داؤود في ناسخه عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه قال في ولا تنكحوا المشركات نسخ من ذلك نكاح نساء أهل الكتاب أحلن للمسلمين وحرم المسلمات على رجالهم وعن الحسن ومجاهد مثل ذلك. وهو الذي ذهب إليه الحنفية والشافعية يقولون بالتخصيص دون النسخ ومبني الخلاف أن قصر العام بكلام مستقل تخصيص عند الشافعي رضي الله تعالى عنه ونسخ عندنا²³.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾²⁴ ظاهر هذه الآية يدل على خيار للصائم بين أن يصوم أو يفطر، وقد جاء في آية أخرى ما يدل على تعيين فرض الصوم على من له قدرة، وهي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾²⁵، وقد أجاب الإمام الألوسي بأن معظم المفسرين ذهبوا إن هذه الآية ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ منسوخة، والآية ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ﴾ هي ناسخة. ويفسر الإمام قوله تعالى ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ ويقول: أي وعلى المطيقين للصيام إن أفطروا، فِدْيَةٌ أي إعطاؤها طَعَامُ مِسْكِينٍ، هي قدر ما يأكله كل يوم، وهي نصف صاع من بر أو صاع من غيره عند أهل العراق ومد عند أهل الحجاز لكل يوم، وكان ذلك في بدء الإسلام، لما أنه قد فرض عليهم الصوم وما كانوا متعودين له فأشتد عليهم فرخص لهم في الإفطار، والفدية

21 البقرة: 221.

22 مائدة: 5.

23 الألوسي، روح المعاني، 1: 512.

24 البقرة: 184.

25 البقرة: 185.

أخرج البخاري²⁶ عن سلمة بن الأكوع رضي الله تعالى عنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ كان من شاء منا صام ومن شاء أفطر ويفتدي فعل ذلك حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾. فإذا لا تعارض بين الآيتين²⁷.

أسلوب القرآن في العام والخاص

لقد أنزل الله تعالى القرآن الكريم في لسان عربي مبين، وفي اللغة العربية صيغ عامة تشمل جماعة المخاطبين، وفيها ألفاظ خاصة، وأحياناً يكون اللفظ عاماً ويراد به الخصوص وكذلك بالعكس. وهكذا ورد في القرآن الكريم ألفاظ من قبيل الخاص والعام²⁸، فينقسم إلى أربعة أنواع منها: صيغ تفيد العموم ويراد بها العموم. ومنها: ألفاظ تفيد الخصوص ويراد بها الخصوص. ومنها: ألفاظ تفيد العموم إلا أنه يراد بها الخصوص. ومنها: ألفاظ تفيد الخصوص إلا أنه يراد بها العموم، والقرائن توضح ذلك وتزيل اللبس وموهم الاختلاف بين الآيات الكريمات، ويبقى بعد ذلك ألفاظ هي موضع خلاف بين العلماء تؤثر في استنباط بعض الأحكام. وبهذا يظهر مكانة علم "العام والخاص" وأثره في استنباط الأحكام²⁹. وفي هذا المبحث سأبين كيف استفاد أو استخدم الإمام الألوسي "العام والخاص" لدفع موهم الاختلاف بين الآيات القرآنية. ولقد سلك الإمام على استخدام هذا العلم

²⁶ محمد بن اسماعيل البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب: وعلى الذين يطيقونه فدي، رقم الحديث: 4505 (المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى 1422هـ).

²⁷ أنظر: تفسير روح المعاني، 1: 456.

²⁸ أولاً: العام لغة: العام في اللغة اسم فاعل بمعنى الشامل وهو خلاف الخاص. أنظر: المعجم الوسيط، 2: 629. ثانياً: العام اصطلاحاً: وله تعريفات متعددة فمنها ما عرفه الإمام السيوطي في كتابه الاتقان في علوم القرآن: العام لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر. أنظر: الإمام السيوطي، الاتقان في علوم القرآن، 3: 48. ثالثاً: الخاص في اللغة هو اسم فاعل بمعنى المنفرد، وهو نقيض العام. أنظر: معجم الوسيط، 1: 238-رابعاً: الخاص اصطلاحاً: هو كل لفظ موضوع لمعنى معلوم على الانفراد وكل اسم لمسمى معلوم على الانفراد. أنظر: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، أصول السرخسي (بيروت: دار المعرفة، بدون تاريخ الطبعة)، 1: 124-125.

²⁹ أنظر: فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، دراسات في علوم القرآن (الطبعة: الثانية عشرة 1424هـ - 2003م)، 1: 408.

يعني (العام والخاص) لدفع توهم التعارض بين الآيات، وذلك بتخصيص العام بالخاص، والأمثلة على ذلك كثيرة، سأذكر بعضها:

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾³⁰ هذه الآية تدل على عدم قبول الشفاعة، ولكن هناك آية أخرى التي تدل على خلاف ذلك كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾³¹، وقد أجاب الإمام الألوسي بأنه: أوجب بالتخصيص من وجهين: الأول: بحسب المكان والزمان فإن مواقف القيامة ومقدار زمانها فيها سعة وطول ولعل هذه الحالة في ابتداء وقوعها وشدته ثم يأذن بالشفاعة وقد قيل: مثل ذلك في الجمع بين قوله تعالى: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾³² وقوله تعالى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾³³ وكون مقام الوعيد يأبى عنه غير مسلم. والثاني: بحسب الأشخاص إذ لا بد لهم من التخصيص في غير العصاة لمزيد الدرجات فليس العام باقيا على عمومهم عندهم وإلا اقتضى نفي زيادة المنافع وهم لا يقولون به، ونحن نخصص في العصاة بالأحاديث الصحيحة البالغة حد التواتر، وحيث فتح باب التخصيص نقول أيضا ذلك النفي مخصص بما قبل الأذن لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ﴾³⁴ وهو تخصيص له دليل وتخصيصهم لا يظهر له دليل على أن الشفاعة بزيادة المنافع يكاد أن لا تكون شفاعة وإلا لكننا شفعاء الرسول عند الصلاة عليه مع أن الإجماع وقع منا ومنهم على أنه هو الشفيعة وأيضا في قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾³⁵ ما يشير إلى الشفاعة التي ندعيها ويحث على التخصيص الذي نذهب إليه رزقنا الله تعالى الشفاعة وحشرنا في زمرة أهل السنة والجماعة³⁶.

30 البقرة 02: 48-

31 النساء 04: 23-

32 المؤمنون 23: 101-

33 الصافات 37: 27-

34 النساء 04: 23-

35 محمد 47: 19-

36 الألوسي، روح المعاني، 1: 254-

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كُلاًّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾³⁷ يفهم من هذه الآية أن الكفار رغم يرون آيات الله لا يؤمنون بها، والآية الأخرى تدل على خلاف ذلك كقوله تعالى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُنْزِلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾³⁸ وقد أجاب الإمام الألوسي بذكر قول عن بعض كما هو يقول: ونقل عن بعضهم أنه لا بد من تخصيص الآية بغير الملجئة دفعا للمخالفة بين هذا وقوله تعالى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُنْزِلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾³⁹ واكتفى بعضهم بحمل الايمان على الايمان بالاختيار وفرق بينه وبين خضوع الاعناق فليفهم، وخص شيخ الإسلام آية بما كان من الآيات القرآنية⁴⁰.

أسلوب القرآن في المطلق والمقيد

المطلق والمقيد⁴¹ أهم مبحث من مباحث علوم القرآن وأصول الفقه، وفي هذا المبحث سأبين كيف استفاد الإمام الألوسي منه. يقول الإمام السيوطي في كتابه الاتقان في علوم القرآن وملخصه: أن بعض الأحكام التشريعية يرد تارة مطلقا في فرد شائع لا يتقيد بصفة أو شرط، ويرد تارة أخرى متناولا له مع أمرزائد على حقيقته الشاملة لجنسه من صفة أو شرط، وإطلاق اللفظ مرة وتقبيده أخرى من البيان العربي، وهو ما يعرف في كتاب الله المعجز بـ "مطلق القرآن ومقيدته"⁴². وكذلك

37 الأنعام 25: 06.

38 الشعراء 26: 4.

39 الشعراء 26: 4.

40 الألوسي، روح المعاني، 4: 119.

41 أولا: أ- المطلق لغة: المطلق في اللغة مصدر من الفعل طلق، ومنه كلمة طالق وطلاق ومطلق وغيرها، وهي التي تعني أن لا قيد عليها، كما قيل: هذه الناقة طالق- أنظر: ابن منظور الأفريقي، لسان العرب، 10: 225. ب- المطلق اصطلاحا: "المطلق الدال على الماهية بلا قيد وهو مع المقيد كالعام مع الخاص". الإمام السيوطي، الاتقان، 3: 101. ثانيا: أ- المقيد لغة: والمقيد يأتي على خلاف المطلق، بمعنى أن المقيد هو من القيد، والمقيد ما يوضع في رجل الفرس أو الجمل أو غير ذلك ليمنعهما من السير أو الهروب. أنظر: ابن منظور الأفريقي، لسان العرب، 3: 272. ب- المقيد اصطلاحا: هو ما دل على الحقيقة بقيد، مثل الرقبة المقيدة بالإيمان في قوله تعالى: ﴿فَتَخْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾ قيد هنا بالمؤمنة. محمد أحمد محمد معبد، نفحات من علوم القرآن (القاهرة: دار السلام، الطبعة: الثانية، 1426 هـ - 2005 م)، 1: 85.

42 أنظر: الإمام السيوطي، الاتقان، 3: 101.

معرفة علم المطلق والمقيد معين في دفع موهم الاختلاف بين الآيات الكريمات، وسأذكر بعض الأمثلة المتعلقة بدفع التعارض بناء على المطلق والمطلق من خلال تفسير الإمام الألوسي.

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَزِدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ قَيْمَتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾⁴³، هذه الآية تدل على أن الردة ليست من محبطات الأعمال حتى يموت المرتد على حالة الكفر، ومع ذلك هناك آيات أخرى التي تدل على خلاف ذلك يعني وهو تحبط أعمال المرتدين مطلقا سواء يموتوا على الكفر أم لم يموتوا، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾⁴⁴ وأيضا قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾⁴⁵، أحيانا يذكر الإمام الألوسي في إطلاق المطلق والمقيد أقوال الأئمة بغير ذكر القول الراجح لدفع توهم الاختلاف والتعارض بين الآيات، كما في المثال المذكور جاء بقول الإمام الشافعي، يقول: وأستدل الشافعي بالآية على أن الردة لا تحبط الأعمال حتى يموت عليها وذلك بناء على أنها (لو أحبطت) مطلقا لما كان للتقييد بقوله سبحانه: ﴿قَيْمَتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ فائدة، والقول بأن فائدته أن (إحباط) جميع الأعمال حتى لا يكون له عمل أصلا موقوف على الموت على الكفر حتى لو مات مؤمنا (لا يحبط) إيمانه ولا عمل يقارنه، وقيل بناء على ذلك أنه جعل الموت عليها شرطا في الإحباط وعند انتفاء الشرط ينتفي المشروط.

ثم تعقب بعد ذكر رأي إمام الشافعي بقول: وأعترض بأن الشرط النحوي والتعليقي ليس بهذا المعنى بل غايته السببية والملزومية وانتفاء السبب أو الملزوم لا يوجب انتفاء المسبب أو اللازم لجواز تعدد الأسباب ولو كان شرطا بهذا المعنى لم يتصور اختلاف القول بمفهوم الشرط وذهب إمامنا أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه إلى أن مجرد الارتداد يوجب الإحباط لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾⁴⁶ وما أستدل به الإمام الشافعي ليس صريحا في المقصود لأنه إنما يتم إذا كانت جملة، ﴿وأولئك﴾ إلخ تذييلا معطوفة على الجملة الشرطية، وأما لو كانت معطوفة على الجزاء وكان مجموع الإحباط والخلود في النار مرتبا على الموت على الردة فلا نسلم تماميته، ومن زعم ذلك أعترض على الإمام أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه بأن اللازم عليه حمل المطلق على

⁴³ البقرة: 217-218.

⁴⁴ المائدة: 5.

⁴⁵ الأنعام: 88.

⁴⁶ المائدة: 5.

المقيد عملاً بالدليلين، وأجيب بأن حمل المطلق على المقيد مشروط عنده بكون الإطلاق والتقيد في الحكم واتحاد الحادثة وما هنا في السبب فلا يجوز الحمل لجواز أن يكون المطلق سبباً كالمقيد، وثمرة الخلاف على ما قيل: تظهر فيمن صلى ثم أرتد، ثم أسلم والوقت باق، فإنه يلزمه عند الإمام قضاء الصلاة خلافاً للشافعي، وكذا الحج، واختلف الشافعيون فيمن رجع إلى الإسلام بعد الردة هل يرجع له عمله بثوابه أم لا؟ فذهب بعض إلى الأول فيما عدا الصلوة فإنها ترجع مجردة عن الثواب، وذهب الجل إلى الثاني وأن أعماله تعود بلا ثواب ولا فرق بين الصلوة وغيرها، ولعل ذلك هو المعتمد في المذهب فأفهم⁴⁷.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ﴾⁴⁸ يفهم من ظاهر هذه الآية أن جميع أقسام الدم حرام، سواء كان الدم المسفوح أو غير المسفوح، ومع ذلك هناك آية أخرى التي تدل أن الدم لا يحرم إلا الدم المسفوح كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعُمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ﴾⁴⁹، يقول الإمام في تفسير قوله تعالى: ﴿والدم﴾ في الآية الأولى هو الدم المسفوح منه وكان أهل الجاهلية يجعلونه في المباحر ويشوونه ويأكلونه، وأما الدم غير المسفوح كالكبدة فمباح، وأما الطحال فالأكثر على إباحته، وأجمعت الإمامية على حرمة ورويت الكراهية فيه عن على كرم الله وجهه، وابن مسعود رضي الله تعالى عنه.⁵⁰ ففي هذا المثال بين الإمام أن المراد من الدم هو الدم المسفوح، ولكن لم بين القيد بالمسفوح في تفسير الآية الأولى، مع أن القيد بالمسفوح موجود في الآية الثانية، ولكن الإمام لم يشير إلى الآية الثانية.

أسلوب القرآن في المجمل والمبين

من المعلوم أن المجمل له ارتباط بموهم اختلاف القرآن الكريم، فالإجمال سبب من أسباب الاختلاف أو التعارض، فالآن أبين أسلوب الإمام في المجمل والمبين⁵¹ لدفع توهم التعارض.

47 الآلوسی، روح المعاني، 1: 504-505.

48 البقرة: 173.

49 الأنعام: 145.

50 الآلوسی، روح المعاني، 3: 230-231.

51 أولاً: أ-تعريف المجمل لغة: المجمل في اللغة اسم مفعول من الإجمال، وهو في الكلام جمعه واختصاره دون تفصيل وإيضاح. وقد قال الإمام الراغب: "فقليل لكل جماعة غير منفصلة: جملة ومنه قيل للحساب الذي لم

بيان أسلوب الإمام في المجمل والمبين لدفع توهم التعارض. وهذا الأمر سيتضح من المثال التالي:

المثال: قوله تعالى: ﴿قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾⁵² يفهم من ظاهر هذه الآية على أن عذاب أهل النار لا يكون دائما، ولكن هناك آية أخرى التي يفهم منها أن عذاب أهل النار يكون أبديا، كما في قوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾⁵³، ففي الآية الأولى إجمال، وهذا الإجمال في قوله تعالى ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ يفهم من هذا الإجمال إمكان خروج أهل الكفار من النار، والإجمال يحتاج إلى التوضيح أو الإيضاح، فالآية الثانية وضحت هذا الإجمال، وقد ذكرنا قبل ذلك أن البيان هو إخراج الشيء من حيز الإشكال إلى حيز التجلي أي الاتضاح، ونحن نعرفه بمعرفة الآيات الأخرى والأحاديث الشريفة بأن الكفار مخلد في النار، يعني هذا التعارض الظاهري جاء بسبب عدم معرفة المجمل والبيان، والإمام الألوسي قد بين هذا الإجمال بالأقوال والأحاديث الصحيحة، كما هو يقول: نقل عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه تعالى استثنى قوما قد سبق في علمه أنهم يسلمون ويصدقون النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مبني على أن الاستثناء ليس من المحكي وأن ما بمعنى من. وبعد ذلك يقول الإمام: ويكون ذلك قبل إدخالهم النار كما لا يخفى على من راجع الحديث. وقد ذكر جوابا آخر يقول: إن "ما" مصدرية وقتية على ما هو الظاهر، والمراد إلا الوقت الذين ينقلون فيه إلى الزمهرير فقد روي أنهم يدخلون واديا من الزمهرير.

يفصل والكلام الذي لم يبين تفصيله مجمل" - أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن (بيروت: دار القلم، الدار الشامية، الطبعة: الأولى - 1412 هـ)، 1: 203. ب- تعريف المجمل اصطلاحاً: والمجمل ما يفتقر إلى البيان، نحو (ثلاثة قروء) فإنه يحتمل الأطهار والحیض لاشتراك القراء بين الحيض والطهر - جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي، شرح الورقات في أصول الفقه (فلسطين: جامعة القدس، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 1999 م)، 1: 144. ثانياً: أ- تعريف المبين لغة: المبين في اللغة اسم مفعول من البيان، وهو الإيضاح والانكشاف. أنظر: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة (المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، الطبعة: 1399 هـ - 1979 م)، 1: 328. ب- تعريف المبين اصطلاحاً: هو ما يفهم المراد منه - أبو المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي، التمهيد - شرح مختصر الأصول من علم الأصول (مصر: المكتبة الشاملة، الطبعة: الأولى، 1432 هـ - 2011 م)، 1: 62.

52 الأنعام: 128.

53 النساء: 04؛ الجن: 72؛ 23.

وأيضاً قيل: المستثنى زمان امهالهم قبل الدخول كأنه قيل النار مثواكم أبداً إلا ما أمهلكم⁵⁴. ففي هذا المثال قد قدم البيان على المجل، والبيان في هذه المسألة أن مثوى الكفار جهنم، ويخلدون فيه أبداً، وهذا ثابت من الآيات والأحاديث، وقد بين الإمام هذه الأشياء لدفع توهم التعارض بين الآيات بدون ذكر التعارض الظاهري.

أسلوب القرآن في الخطابات القرآنية

وفي هذا المبحث سابين طريقة الألوسي لرد موهم الاختلاف بين الآية أو الآيات التي فيها خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أو للأمة، وهذا الخطاب قد يكون مخاطبه النبي صلى الله عليه وسلم ولكن حكمه عام، وأحياناً يخاطب به الأمة. والأصل في ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم إمام الأمة، فأرشاد الخطاب إلى من يقتدي به لا يقصد تخصيصه بالحكم، بل يكون لكل من يتبعه، كما نعلم أن الخطاب للإمام خطاب لأتباعه من حيث الأصل، وهذا يشمل من جهة الحكم لا من جهة اللفظ، فهذا العموم هنا عموم شرعي. وقد ذكر العلماء ثلاثة أنواع الخطابات التي الموجهة للنبي صلى الله عليه وسلم منها: الأول: أن يرد دليل متصل أو منفصل أو قرينة على اختصاص لا خطاب به، وحكم هذا النوع أن يكون تخصيصه للنبي صلى الله عليه وسلم.

الثاني: أن يرد دليل أو قرينة على التعميم، وهذا لا إشكال فيه.

الثالث: ألا يرد ما يدل على العموم ولا ما يدل على الاختصاص، وحكم هذا النوع أنه يحمل على العموم⁵⁵. وقد استفاد الإمام الألوسي من هذه الأصول، ودفع موهم التعارض بين الآية بناء على ذلك كما سيظهر من المثال التالي: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾⁵⁶ يفهم من هذه الآية بأن الخطاب خاص للنبي صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك يفهم الذي ما بعد هذا الخطاب يعني ختام الآية خلاف ذلك، وهو خطاب الجمع وهو موجه إلى جميع الأمة، كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾⁵⁷

54 الألوسي، روح المعاني، 4: 271.

55 أنظر: شيخ خالد بن عثمان السبت، قواعد التفسير (دار ابن عفان، ودار ابن القيم، الطبعة: الأولى 1434هـ)، 2: 119؛ وأيضاً ينظر: البرهان في علوم القرآن، 2: 219-221.

56 الطلاق: 65: 1.

57 الطلاق: 65: 1.

وقد ذكر الإمام أجوبة مختلفة لدفع هذا التعارض الظاهري منها:

الأول: يقول الإمام في تفسير قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾⁵⁸ خص النداء به صلى الله تعالى عليه وسلم وعم الخطاب بالحكم لأن النبي عليه الصلاة والسلام إمام أمته كما يقال لرئيس القوم وكبيرهم فإذن لا تعارض كما يقال: يا فلان افعلوا كيت وكيت إظهاراً لتقدمه واعتباراً لرئاسته، وأنه المتكلم عنهم والذي يصدر عن رأيه ولا يستبدون بأمر دون فكان وحده في حكمهم كلهم وساداً مسد جميعهم وفي ذلك من إظهار جلالته منصبه عليه الصلاة والسلام ما فيه، ولذلك اختير لفظ النبي لما فيه من الدلالة على علو مرتبته صلى الله تعالى عليه وسلم.

الثاني: إنه بعد ما خاطبه عليه الصلاة والسلام بالنداء صرف سبحانه الخطاب عنه لأتمته تكريماً له صلى الله تعالى عليه وسلم لما في الطلاق من الكراهة فلم يخاطب به تعظيماً وجعل بعضهم الكلام على هذا بتقدير القول أي قل لأمتك.

الثالث: حذف نداء الأمة والتقدير يا أيها النبي وأمة النبي إذا طلقتم⁵⁹ فخلاصة الكلام أن الخطاب في الظاهر خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم ولكن حكمه عام لجميع الأمة المحمدية⁶⁰.

الخاتمة

وهي تشتمل على أهم نتائج البحث كما يلي:

- 1: إن الإمام الألوسي من كبار علماء القرن الثالث عشر حيث يعد من كبار المفسرين.
- 2: إن الإمام الألوسي يدفع التعارض الظاهري بمعرفة سبب النزول، وبتخصيص الحكم العام المذكور في الآية المتقدمة من حيث النزول، كما أنه يحلل التعارض الظاهري ببيان سبب نزول الآية الثانية الذي يظهر أو يبين الحكم الواضح فليراجع الأمثلة.
- 3: كما أن الإمام الألوسي يحلل التعارض الظاهري بين الآيات القرآنية بإطلاق قاعدة الناسخ والمنسوخ حسب ما يقتضيه الظاهر مثبتاً موقفه من القرآن والسنة.
- 4: كذلك سلك المصنف على استخدام هذا العلم يعني (العام والخاص) لدفع توهم التعارض بين الآيات، وذلك بتخصيص العام بالخاص مثبتاً موقفه بالأدلة، ولذلك أمثلة كثيرة فليراجع البحث.

58 الطلاق: 65: 1.

59 الألوسي، روح المعاني، 14: 324-325.

60 أنظر: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، توزيع، مكتبة الخراز - جدة، الطبعة: الأولى 1417 هـ - 1996 م)، 1: 240.

- 5: ويذكر أحيانا في إطلاق المطلق والمقيد أقوال الأئمة بغير ذكر القول الراجح لدفع توهم الاختلاف والتعارض بين الآيات معقبا أقوال الأئمة وأحيانا لا يذكر.
- 6: كذلك يذكر المجمل والمبين لدفع توهم التعارض بين الآيات القرآنية مثبتا موقفه من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية. فليراجع البحث.
- 7: أسلوب الآلوسي لرد موهم الاختلاف بين الآية أو الآيات التي فيها خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أو للأمة، وهذا الخطاب قد يكون مخاطبه النبي صلى الله عليه وسلم ولكن حكمه عام، وأحيانا يخاطب به الأمة. وقد استفاد الإمام الآلوسي من الأصول الثلاثة التي ذكرها العلماء في أنواع الخطابات، ودفع موهم التعارض بين الآيات القرآنية بناء على ذلك. فليراجع البحث.